مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة
Center For Women's Legal Research & Consulting

ملتقى نساء إلى الأمام

دراسة حول

واقع واحتياجات النساء المطلقات في قطاع غزة

ديسمبر 2009

مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة
Center For Women's Legal Research & Consulting

دراسة حول

واقع واحتياجات النساء المطلقات في قطاع غزة

ديسمبر 2009

فريق البحث:

مستشارة الدراسة : أ. زينب الغنيمي.

الباحثة الرئيسية : ريما الحاج عبد .

الباحثة المساعدة : نسرين النجار.

الباحثات الميدانيات:

- أمل أبو اسبيتان .
- أمل أبو جميزة .
- إنصاف أبوشاب .
- حنان الزعانين .
- تهاني الحسنات .
- تهاني مزهر .
- حليمة التلولي الشيمي .
- حنان اسبيته .
- حنين أبو رواع.
- شيماء شراب .
- سماح الزوارعة .
- سناء مرشد.
- منى الطلاع.
- همسة أبو سمرة .
- هيفاء بدوان.

التنسيق والمتابعة الإدارية: رضا صهيون.

التصميم والاخراج : شريف سرحان

مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة
Center For Women's Legal Research & Consulting

غزة – الرمال
شارع خليل الوزير – عمارة السعيد

هاتف: 7 356 828 970+
فاكس: 8 356 828 970+
E-mail :cwlrc-pal@hotmail.com
cwlrc_pal@yahoo.com

بتمويل من
مؤسسة هنريش بول
HEINRICH BÖLL FOUNDATION

فهرس

الفصل الاول : ماهية الدراسة ---------- 6

الفصل الثاني : منهجية الدراسة ---------- 9

الفصل الثالث : تحليل البيانات ---------- 13

الفصل الرابع : الأطراف المؤثرة ---------- 25

الفصل الخامس : الإحتياجات و التوصيات ---------- 28

تقديم

انطلاقاً من إيمان مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة بأن حقوق المرأة هي حقوق إنسان، والتي كفلتها لها المواثيق الدولية بوجه عام، والاتفاقيات الخاصة بحقوق المرأة وفي مقدمتها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

والإيمان بأن حقوق المرأة الفلسطينية وفي مقدمتها حقها في عدم التمييز ضدها على أساس الجنس وحقها في المساواة أمام القانون مكفولة لها في القانون الأساسي الفلسطيني.

وبالنظر إلى الحقوق العائلية للمرأة الواردة في قوانين الأحوال الشخصية السارية المفعول (الأمر رقم 303 لسنة 1954 المطبّق في قطاع غزة، والقانون الأردني رقم 61 لسنة 1976 المطبّق في الضفة الغربية) والمستندة في مرجعيتها إلى الشريعة الإسلامية وعلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، نجد أن القانون لايكفل مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق، أمّا لجهة حقوق المرأة - بالرغم من انتقاصها - التي كفلها القانون غير مطبقة بصورة فعلية بما يضمن للمرأة حماية هذه الحقوق.

ودعماً لأهداف المركز وفي مقدمتها العمل على الحماية القانونية الفاعلة للمرأة أمام المحاكم الوطنية وتقديم

الاستشارات القانونية للنساء بما يضمن تحقيق هذه الحماية .
وكذلك المساهمة في نشر الوعي بحقوق المرأة وحقوق الانسان في المجتمع الفلسطيني. جاء مشروع "نساء إلى الامام" الذي ينفذه المركز بتمويل من مؤسسة "هنريش بول الألمانية" والذي يهدف بشكل رئيسي إلى دعم النساء المطلقات وخصوصا الشابات منهن وإعادة دمجهن في المجتمع.
ويعتبر مشروع "ملتقى نساء إلى الأمام" فكرة جديدة ونوعية تأتي لمساندة النساء المطلقات والوقوف إلى جانبهن ليعشن حياة طبيعية شأن سائر المواطنين في المجتمع.
وحيث أن جميع الدراسات والأبحاث التي نفّذها المركز وأيضا نفّذتها المؤسسات النسوية الأخرى والمجتمع المدني أشارت إلى استمرار وقوع حالات الطلاق، وتفاقم المشكلات الأسرية الناجمة عن ذلك خلال الخمس سنوات الأخيرة، بسبب من الظروف السياسية والاقتصادية التي يعيشها الشعب الفلسطيني في قطاع غزة، وتزايد معدلات الفقر نتيجة الحصار الإسرائيلي والحرب الدائمة، ممّا ولّد ضغوطات نفسية ومشكلات عائلية لا حصرَ لها ساهمت في تفشّي التشتت الأسري وتزايد أعداد المطلقات الشابات على نحو الخصوص.
وبالرغم من أن القانون كفِلُ للمرأة المطلقة حقوقا ولو بحدود معينة إلاّ أننا نرى ما يناقض ذلك على أرض الواقع، حيث تُنتقص حقوق المطلَقة بشكل لافت ويتم الخلط بشكل كبير فيما يتعلق بقدراتها وكفاءتها ودورها وحقوقها بين أحكام الشريعة والقانون والعادات والتقاليد، مما يؤدي إلى هضم حقوقها وتعرضها للعنف بأشكاله المختلفة.
وبالرغم من كثرة المؤسسات الغير حكومية التي تستهدف المرأة، وتعدّد الدراسات التي تناولت موضوع واقع واحتياجات المرأة في قطاع غزة بشكل عام والبحث في الزواج المبكر وأسباب الطلاق أيضا، إلاّ أنه لا يوجد أي دراسة بحثية تناولت واقع و احتياجات المرأة المطلقة بشكل خاص.
ومن هنا ارتأى مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة أن يقوم بإعداد دراسة بحثية تتعلق باحتياجات المرأة المطلقة في قطاع غزة كأحد أنشطة مشروع "ملتقى نساء إلى الأمام" بالمركز. لتُشكّل هذه الدراسة مرجعا رئيسيا في تقديم الخدمات للمطلقات، من قبل المؤسسات الحكومية والغير حكومية لهذه الشريحة من النساء.
أبرزت الاستنتاجات التي توصلت لها الدراسة من خلال استخدام الأدوات الكمية والنوعية المشكلات التي تتعرض لها النساء المطلقات في قطاع غزة وكذلك احتياجاتهن على النحو التالي:

- تراجع الحصول على الحقوق القانونية للمطلقات بشكل كبير.
- النسبة العظمى من النساء المطلقات يقعن تحت وطأة ضائقة مالية.
- تعاني المطلقات من أنواع شتى من العنف المجتمعي والعنف الاسري كذلك الحال بالنسبة لعنف الاحتلال.
- تعاني المطلقات من مشكلات نفسية كنتيجة لجميع الظروف المحيطة بهن.

ومن أهم التوصيات التي توصلت لها الدراسة ضرورة العمل على توعية النساء المطلقات بشكل خاص حول حقوقهن الشرعية والقانونية التي كفلها القانون، كذلك ضرورة العمل على تأهيل المطلقات وتدريبهن وإكسابهن مهارات تناسب قدراتهن للحصول على عمل، بالإضافة لأهمية توفير خدمات الدعم النفسي والاجتماعي بشكل مهني لهذه الشريحة العمل على إطلاق حملات توعية اجتماعية حول موضوع الطلاق وأوضاع المطلقات من خلال تفعيل دور المؤسسات الاعلامية المختلفة، ضرورة استهداف النساء المطلقات في المشروعات التي تنفذها المؤسسات المختلفة والتي تهدف لتقديم المساعدات المادية سواء تلك المشروعات التي تتبع نظام العمل مقابل الأجر أو المشروعات التي تهدف للمساعدة في تأسيس مشروعات صغيرة مُدرّة للدخل، بالاضافة للضغط على المؤسسات الرسمية من أجل إنشاء وتفعيل القوانين التي تكفل حقوق المطلقات على كافة مستوياتها.

أ. زينب الغنيمي
مديرة مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة

الفصل الأول
ماهية الدراسة

المقدمة

موجز عن الوضع العام في قطاع غزة:

يبلغ عدد السكان في قطاع غزة مليون ونصف فلسطيني، يعيشون في ظروف معيشية سيئة جداً بسبب إخضاع قطاع غزة لحصار شامل خانق منذ عام 2006 من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، واستمرار الحرب العدوانية التي دمّرت البنى التحتية والاقتصادية في القطاع، مما أدى إلى زيادة نسبة الفقر والبطالة، حيث تبلغ نسبة الغزيين الذين يعيشون تحت خط الفقر أكثر من 80٪، وتبلغ نسبة البطالة 65٪ حسب بيانات الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني كما تدهورت الأوضاع الصحية بشكل كبير إذ يعاني سكان قطاع غزة من نقص واضح في خدمات الرعاية الصحية، هذا بالاضافة الى اتساع دائرة العنف بجميع أشكاله مما انعكس مباشرة على الوضع الاجتماعي وخاصة على النساء والاطفال.

موجز عن وضع النساء في قطاع غزة:

تشكّل نسبة النساء في قطاع غزة 49.2٪ من إجمالي عدد سكان القطاع، وتبلغ نسبة المتزوجات منهن 56.8٪، ونسبة العازبات 36.6٪، ونسبة الأرامل 6.4٪ ولم يتم الإشارة الى نسبة المطلقات (الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني).

تعاني النساء في قطاع غزة من العنف والحرمان والإكراه سواء داخل الأسرة أو العائلة أو المجتمع بشكل عام بما يشمل المؤسسات الحكومية والغير حكومية من مقدمي الخدمات المختلفة، علاوة على أماكن العمل الحكومية والخاصة، إضافة للعنف الموجه من قبل الاحتلال بأشكاله المختلفة.

وبحسب الدراسات فإن النساء هنّ الضحية الأولى للظروف المأساوية التي يعيشها قطاع غزة، حيث ازدادت نسبة العنف النفسي والاجتماعي الموجّه ضدّهن نتيجة الظروف المعيشية الصعبة الناتجة عن الأوضاع السياسية، مما

أفقد النساء الشعور بالأمن وجعل الحماية هي إحدى حاجاتهن المُلحّة في هذا الوقت (بحث حول تحديد أولويات قضايا النساء في قطاع غزة- مركز شئون المرأة).

مشكلة الدراسة:

تشكل نسبة الطلاق في قطاع غزة 15٪ من نسبة الزواج (احصائيات المحاكم الشرعية)، وهي نسبة لا يستهان بها في منطقة تعيش ظروف مأساوية، وقد تعدّدت الدراسات التي تناولت أسباب الطلاق، ولكن لم يسبق أن أجريت دراسة في قطاع غزة تتناول مشاكل واحتياجات المطلقات.

لذلك تتمثل مشكلة الدراسة في محاولة معرفة أهم العوامل المؤدية إلى تجاهل حقوق هذه الفئة من النساء، ومدى تعرضهن للعنف الأسري والاجتماعي والتعرف على هذه الظاهرة وحجمها ومدى معاناة المرأة المطلقة منها، حتى يمكن معالجتها وإيجاد الحلول السليمة للحد منها وتمكين المرأة المطلقة من الحصول على حقوقها الشرعية والمدنية، كي تستطيع المشاركة بشكل أكثر فاعلية في المجالات المختلفة لتنمية المجتمع وتطوره، فهناك ضرورة ملحة للاهتمام بهذه المشكلة وإجراء الدراسات العلمية حولها.

أهمية الدراسة:

تهتم الدراسة ببحث مشكلة النساء المطلقات وهنّ شريحة إجتماعية تحتل موقعاً هاماً نسبياً في العمل البحثي، ومن الشرائح الإجتماعية التي لم يتم تسليط الضوء عليها من قبل الباحثين الإجتماعيين أو المؤسسات النسوية، حيث لم تحظى باهتمام بحثي يُعطيها ما تستحقه من ثقل في ميزان القوى الإجتماعية، خصوصاً وأن تناول مشكلة المطلقات لا يقتصر على المشكلة الفردية من الناحية الكمية، بل بالنظر إلى علاقتها بأبعاد الطلاق الاجتماعية والعائلية وما يتركه من آثار سلبية على الأطفال والعائلات، وما تستحقه المشكلة من قيمة علمية ومعرفية في البحث العلمي والإجتماعي.

إن قيمة هذه الدراسة تتمثل في تمكين أولئك النساء اللاتي يُشكّلن موضوع الدراسة، بإتاحة الفرصة لهن ليكنّ طرفاً إيجابياً في البحث لكون آرائهن كمبحوثات يعطي أهمية علمية وعملية في مسار الدراسة الميدانية، كما يعطيهن الإحساس بأهميتهن الفردية والإجتماعية معاً والوقوف على آرائهن والتعرف على تفاعلهن وإستجاباتهن فيما يقدم لهن من دعم أو خدمات ومساعدات على كافة الأصعدة.

وتبرز أهمية البحث في أنه يتناول موضوعاً من المواضيع الهامة في المجتمع الغزّي وتتضح تلك الأهمية فيما يأتي:

1- الدراسة الأولى التي تركّز على شريحة النساء المطلقات في قطاع غزة.
2- تزويد المؤسسات النسوية والأهلية بالمعلومات والاحصاءات التي تمكنهم من وضع خططهم وبرامجهم.
3- تزويد المؤسسات الرسمية في السلطة الوطنية بالمعلومات والإحصاءات لبناء تشريعات وسياسات من منظور النوع الاجتماعي.
4- تشكّل الدراسة أهمية خاصة للباحثين والدارسين بحيث يمكن البناء عليها والاستفادة منها والتعمّق في المواضيع التي تطرحها.

أسئلة الدراسة:

- **السؤال الرئيسي:**

ما هو واقع النساء المطلقات في قطاع غزة وما هي احتياجاتهن؟

الأسئلة الفرعية:

1- ما هي المشكلات التي تتعرض لها المطلقات في قطاع غزة؟
2- ما هي العوامل المؤثرة في المشكلات التي تتعرض لها المطلقات في قطاع غزة؟
3- ما هي احتياجات المطلقات في قطاع غزة؟
4- من هي الأطراف المؤثرة في واقع المطلقات في قطاع غزة؟
5- ما هو دور كل طرف في تلبية احتياجات المطلقات في قطاع غزة؟

أهداف الدراسة :

نظراً لعدم توفر الدراسات الإجتماعية والبحوث التطبيقية التي تهتم بحقوق النساء المطلقات فإن الأهداف العلمية لهذه الدراسة هي:

1- التعرف على المشكلات التي تتعرض لها المطلقات في قطاع غزة
2- التعرف على العوامل المؤثرة في المشكلات التي تتعرض لها المطلقات في قطاع غزة.
3- التعرف على احتياجات المطلقات في قطاع غزة.
4- التعرف على الأطراف المؤثرة في واقع المطلقات في قطاع غزة.
5- التعرف على دور كل طرف في تلبية احتياجات المطلقات في قطاع غزة.

الإطار المرجعي للدراسة:

- الإطار الزماني: 1999-2009 ميلادية.
- الإطار المكاني: يستهدف البحث النساء المطلقات في قطاع غزة.
- يتناول البحث الأسباب المباشرة والغير مباشرة لمشاكل المطلقات في قطاع غزة وآثار هذه المشاكل.
- تعزيز المشاركة الفاعلة لجميع الأطراف ذات العلاقة بقضية البحث.
- إتباع منهج التثبيت والتدقيق حيث تم استخدام أكثر من أداة بحثية للاجابة عن تساؤلات البحث.

أخلاقيات الدراسة:

- جميع من شارك في الدراسة شارك برغبته الكاملة دون ضغط أو إكراه.
- اهتمت الباحثات بمراعاة الخصوصية والسرية للمبحوثات/ين.
- التنسيق المسبق مع المبحوثات حول مواعيد تعبئة الاستمارات من خلال المؤسسات النسوية التي ساعدت في إنجاز الدراسة.
- توضيح أهداف الدراسة والتأكيد على ضرورة عدم كتابة الأسماء عند تعبئة الاستمارة، كذلك الحال عند عقد المجموعات المركزة والمقابلات الفردية.
- حافظت الباحثات على احترام أراء وأفكار المبحوثات/ين الذين شاركوا بالدراسة.
- تطبيق مبدأ العدالة والمساواة بين المبحوثات/ين خاصة خلال المجموعات المركزة التي تم عقدها.

تقرير الدراسة:

يحتوي تقرير الدراسة على خمسة فصول:

- الفصل الاول: يحتوي على مقدمة الدراسة بالاضافة لمشكلة الدراسة وأهميتها وتساؤلاتها وأهدافها والإطار المرجعي للدراسة وأخلاقيات الدراسة بالاضافة لمكونات التقرير.
- الفصل الثاني: يتناول منهجية وخطوات وأدوات الدراسة.
- الفصل الثالث: يحتوي على جمع البيانات وتحليلها والنتائج ومناقشتها.
- الفصل الرابع: يتناول تحليل لقدرات المجتمع التي يمكن أن تخدم قضية المرأة المطلقة.
- الفصل الخامس: يشمل احتياجات المطلقات والتوصيات ودور المؤسسات الحكومية والغير حكومية.

الفصل الثاني
منهجية الدراسة

1- منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج الوصفي التحليلي ،وذلك لتحليل وضع النسله المطلقات في قطاع غزة بصورة متكاملة، ولمساعدة القائمين على تقديم الخدمات في تحديد نوعية الخدمات التي تحتاجها هذه الشريحة من النساء، كذلك لمساعدة صانعي القرار على وضع الاستراتيجيات الملائمة لتلبية احتياجات هذه الشريحة.

2- أدوات البحث:

أ- الاستبانة:

تم تصميم استبانة استهدفت النساء المطلقات في قطاع غزة من الناحية الكمية لقياس آراء المطلقات حول مشاكلهن وأولويات احتياجاتهن.

ب- المجموعات المركزة:

للحصول على معلومات عميقة ونوعية حول مشكلة الدراسة.

ج- المقابلات الفردية:

للحصول على معلومات دقيقة وتفصيلية حول جزئيات محددة من مشكلة الدراسة .

د- جمع البيانات:

للحصول على معلومات كمية وكيفية (أرقام وإحصاءات) وحول المؤسسات التي تقدم خدمات خاصة بالمرأة المطلقة.

3- **مجتمع الدراسة:**

- تم تحديد مجتمع الدراسة بقطاع غزة كحدود جغرافية، ومن بداية العام 1999 كإطار زمني، شاملا المطلقات الفلسطينيات من عمر 18- 50 سنه.

- عينة الدراسة:

بالرغم من المحاولات العديدة للحصول على رقم إحصائي دقيق حول عدد المطلقات في قطاع غزة إلاّ أننا لم نتمكن من ذلك، و قدتم التوجه لوزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاجتماعية وكذلك جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني، وفوجئنا بعدم وجود إحصائية رسمية حول عدد المطلقات في قطاع غزة، كما أننا لم نستطع التوصل لأي بيانات قد تساعد في تقدير الاعداد.

استطعنا التوصل لبعض التقديرات من خلال سجلات المحاكم وبعض سجلات وزارة الشؤون الاجتماعية والتي تشير إلى وجود ما يقارب 60.000 مطلقة في قطاع غزة.

- تم تحديد العينة ب 8.6٪ من المجتمع الكلي للدراسة حتى نتوصل إلى نتائج يمكن تعميمها.

- توزيع عينة الدراسة: (استمارات+ مجموعات بؤرية+ مقابلات) على محافظات قطاع غزة:

الرقم	المحافظة	العدد
1-	غزة	160
2-	خانيونس	90
3-	الوسطى	125
4-	رفح	70
5-	الشمال	75
	المجمـــــوع	**520**

4- **تطبيق البحث:**

*** فريق العمل:**

يتكون فريق العمل من باحثة رئيسية وباحثة مساعدة بالاضافة إلى 15 من الباحثات الميدانيات، ومستشارة البحث.

*** تدريب الباحثات الميدانيات:**

- جميع الباحثات الميدانيات هن من النساء المطلقات اللاتي تم استهدافهن من قبل مركز الابحاث والاستشارات القانونية للمرأة بدورتين تدريبيتين حول الحقوق الشرعية والمدنية للمرأة ومن ثم حول مناهج وأساليب البحث العلمي

- تم عقد ورشة عمل معهن بإدارة الباحثة الرئيسية والباحثة المساعدة لشرح فكرة وأهداف الدراسة.

- تم تصميم الاستبانة بمشاركة الباحثات الميدانيات، وبعد ذلك تم تدريبهن على استخدامها من قبل الباحثة الرئيسية والباحثة المساعدة.

- قامت الباحثة الرئيسية والباحثة المساعدة بتحديد أدوات البحث الأخرى التي استخدمتاها للدراسة.

*** خطوات العمل:**

- **التنسيق مع المؤسسات:**

- قامت المنسقة بالاتصال مع 25 مؤسسة أهلية على مستوى قطاع غزة وجميع هذه المؤسسات تستهدف النساء بشكل عام، وتجميع المطلقات وتوفير المستلزمات اللوجستية لتعبئة الاستبانات.

- **الاستبانات:**

تم تعبئة 470 استمارة من تاريخ 19 اكتوبر 2009 حتى تاريخ 5 نوفمبر 2009، وكان عدد التالف منها 20 استمارة.

- **ادخال البيانات وتحليلها:**

تم استخدام برنامج التحليل الاحصائي SPSS في ادخال البيانات وتحليلها.

وقد اشتملت الاستبانة على 51 سؤالا تناولت عدة محاور:

- تعريف بالدراسة والتأكيد على سرية المعلومات.
- البيانات الشخصية والديموغرافية
- الوضع المعيشي.
- الوضع القانوني.
- الوضع الاجتماعي.
- الاحتياجات.

*** المجموعات المركزة:**

تم عقد 7 مجموعات مركزة قامت بإدارتها كل من الباحثة الرئيسية والباحثة المساعدة استهدفت هذه المجموعات مطلقات، أهالي مطلقات، قضاة وعاملون في المحاكم الشرعية.

وقد ناقشت المجموعات ما يلي:

1- **مجموعات المطلقات (3 مجموعات مركزة) شاركت فيها 50 سيدة مطلقة:**

- المشاكل الأساسية التي تتعرض لها المطلقات.
- أسباب المشاكل.
- نتائج وتداعيات المشاكل على المطلقة وأطفالها وأسرتها.
- الاستراتيجيات المتبعة من قبل المطلقات وأسرهم للتغلب على هذه المشاكل.
- قدرات وطاقات المطلقات.
- قدرات وطاقات الاهل.
- قدرات وطاقات المجتمع.
- الحلول المقترحة من قبل المطلقات.

2- **مجموعات أهالي مطلقات (3 مجموعات مركزة):**

- المشاكل الأساسية التي تتعرض لها المطلقات.
- أسباب المشاكل.
- الاستراتيجيات المتبعة من قبل المطلقات والأهالي للتغلب على هذه المشاكل.
- قدرات وطاقات المطلقات.
- قدرات وطاقات الأهل.
- قدرات وطاقات المجتمع.
- الحلول المقترحة من وجهة نظر الأهل.

3- **مجموعة قضاة وعاملين في دائرة الإرشاد الأسري في المحاكم الشرعية:**

- المشاكل الأساسية التي تتعرض لها المطلقات.
- أهم القضايا التي تتوجه فيها المطلقات للمحاكم.
- أهم القضايا التي يتوجه فيها المطلقون للمحاكم.
- كيفية توجه المطلقات للقضاء.
- مدة الإجراءات القضائية في المحاكم.
- دور دائرة الإرشاد الاسري في المحاكم الشرعية.
- توصيات.

*** المقابلات الفردية :**

تم تنفيذ مجموعة من المقابلات الفردية على النحو التالي:

- تم إجراء (4) مقابلات فردية مع محامين ،ناقشت المقابلات ما يلي:
  - حقوق المطلقة المنصوص عليها في القانون .
  - أهم القضايا التي تتوجه بها المطلقات للمحامين .
  - الفترة الزمنية التي تستغرقها الإجراءات القانونية .
  - مدى استجابة السلطة التنفيذية لحل مشكلات المطلقات .
  - درجة الوعي القانوني للمطلقات .
  - توصيات .

- تم إجراء عدد(4) مقابلة فردية مع رجال إصلاح ناقشت ما يلي:
  - نسبة توجه المجتمع للحلول العرفية المترتبة على الطلاق .
  - أسباب التوجه للحلول العرفية.
  - مدى معرفة رجال الإصلاح بالقوانين والأحكام الشرعية والمدنية .
  - مدى إلزامية الحلول العرفية .

*** جمع بيانات: وقد اشتملت مايلي:**

- مؤسسات حكومية(وزارة الشئون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة المرأة).
- مؤسسات غير حكومية (أهلية). - مؤسسات غير حكومية دولية .

5- المشاكل والصعوبات:

- عدم وجود دراسات سابقة تناولت الموضوع بشكل مفصّل وشمولي. - عدم وجود إحصائيات رسمية دقيقة حول أعداد المطلقات .
- عدم تعاون الجهات الحكومية المختصة في تزويد فريق البحث بالمعلومات اللازمة لإنجازه.

الفصل الثالث
تحليل البيانات

المنهج الوصفي التحليلي:

بعد جمع البيانات والمعلومات من خلال تعبئة 470 استبانة من قبل النساء المطلقات، وكذلك تنفيذ 7 مجموعات مركزة، وتنفيذ مجموعة من المقابلات مع ذوي الاختصاص، بالإضافة للبيانات التي تم جمعها حول المؤسسات الحكومية والغير حكومية التي تقدم خدمات للمطلقات، تم تحليل جميع البيانات والمعلومات ودمج النتائج لتعطي صورة شاملة حول مشاكلهن واحتياجاتهن، وقد تطابقت المعلومات في بعض الاحيان، وتباينت في أحيان أخرى.

فيمايلي عرض تفصيلي للنتائج التي تم التوصل اليها:

أولا- المعلومات الديموغرافية للمطلقات (عينة البحث) كانت كالتالي:

* **مكان لسكن:**

46٪ من سكان المدن.

26.6٪ من سكان المخيمات.

24.4٪ من سكان القرى.

* **العمر:**

2.8٪ أعمارهن تقل عن 20 سنه.

42.4٪ تتراوح أعمارهن مابين 20-30 سنه.

39.6٪ تتراوح أعمارهن مابين 30-40 سنه.

15.3٪ أعمارهن تزيد على 40 سنه.

* **مستوى التعليم:**

27.4٪ أنهين الدراسة الإعدادية.

30.6٪ أنهين الدراسة الثانوية .
11.4٪ أنهين الدبلوم المتوسط .
12.1٪ يحملن شهادة الليسانس والبكالوريوس .
2.1 ٪ يحملن شهادة الماجستير .

*** الحالة الاجتماعية:**

1- عدد مرات الزواج:

83.3٪ سبق لهن الزواج مرة واحدة فقط.
14.9٪ سبق لهن الزواج مرتين .
1.4٪ سبق لهن الزواج ثلاث مرات .

2- فترة الزواج الاخير:

24٪ تزوجن آخر مرة لمدة تقل عن سنة .
33.7٪ تزوجن آخر مرة لمدة سنة-3سنوات .
16.9٪ تزوجن آخر مرة لمدة تزيد 9 سنوات.
11.5٪ تزوجن آخر مرة لمدة 7-9سنوات .

3- قرابة المطلق :

65.5٪ تزوجن من عائلات غير عائلاتهن .
34.2٪ تزوجن من أقارب.

ثانيا- تحليل الأوضاع :

1- الجانب القانوني:

*** المعرفة القانونية:**

يتميز وضع المطلقة عن غيرها من النساء باحتكاكها المباشر بالأمور القانونية نظرا لتسوية الطلاق وتبعات ما بعد الطلاق. وأجابت المطلقات عند سؤالهن حول معرفتهن القانونية على النحو التالي:

54 ٪ منهن يتمتعن بالمعرفة الكافية.(25٪ معرفة كاملة +29٪ معرفة كافية).
29 ٪ منهن معرفتهن غير كافية ،في حين 17٪ أكّدن جهلهن القانوني.

في حين أشار القضاة بالإجماع إلى أن عدم معرفة النساء و أهلهن(غالبا ما تلجأ السيدات للمحاكم مع أهلهن)بالقانون يجب أن يوصف بـ "الأمية القانونية".

وأكّد على ذلك المحامون خلال المقابلات بأنّ هذه الأمية منتشرة في قطاع غزة لدى جميع طبقات المجتمع بغض النظر عن المستوى التعليمي للسيدة المطلقة.

ويوضح الشكل التالي نسبة المعرفة القانونية لدى المطلقات:

هل لديك معرفة بحقوقك المنصوص عليها ضمن قانون الأحوال الشخصية

الحصول على الحقوق:

يوضح الشكل التالي نسبة حصول المطلقات على حقوقهن هي كالتالي:

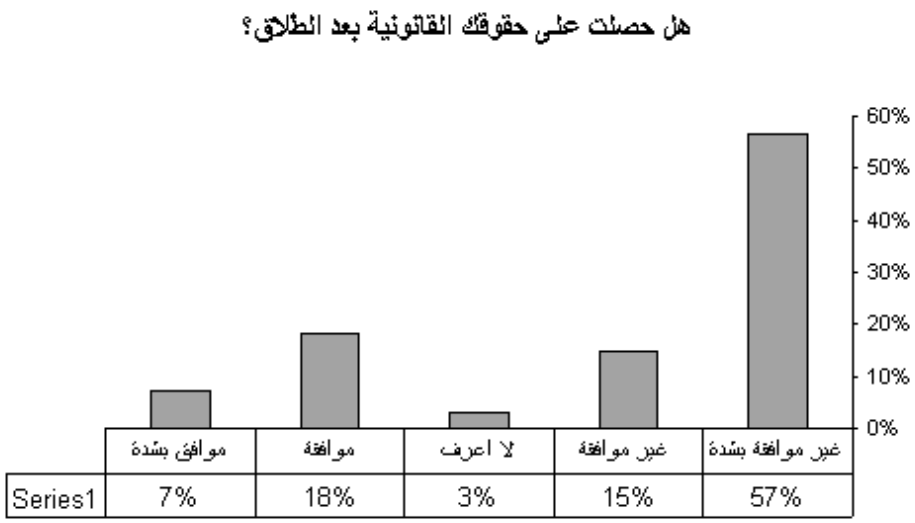

72٪ من النساء المطلقات لم يحصلن على حقوقهن (57٪ غير موافقة بشدة +15٪ غير موافقة). 3٪ أجبن أنهن لا يعرفن فيما إذا حصلن عل حقوق أم لا -

25٪ فقط من المطلقات أجبن بأنهن حصلن على حقوقهن القانونية بعد الطلاق(7٪ موافقة بشدة +18٪ موافقة).

و يعود عدم حصول ثلاثة أرباع المطلقات على حقوقهن ذلك لأسباب عديدة أهمها :

- ابتزاز المطلّق للمرأة لإنهاء إجراءات الطلاق أو لإبقاء الأطفال في حضانته (رغم أنه في معظم الاحيان يكون الأطفال في سن الحضانة الأم حيث أن 46٪ من أطفال المطلقات في حضانة الأم.
- 36٪ من المطلقات أشرن أن الطلاق كان قرارهن الشخصي و في هذه الحالة غالبا ما تتنازل المرأة عن حقوقها لتحصل على الطلاق.
- تفضيل أهل المطلقة اللّجوء للحلول العرفية و عدم رغبتهم باللّجوء للقضاء .
- عدم معرفة المرأة بالحقوق المنصوص عليها بالقانون.
- المصاريف المترتبة على اللجوء للقضاء وأتعاب المحامين المرتفعة.
- الحالة النفسية الصعبة التي تمر بها المرأة قبل الطلاق و التي تفضل بسببها أن تنهي معاناتها بالتنازل عن الحقوق لتسريع الطلاق.
- تقسيط الحقوق المالية في المحكمة. فقد تفضل المرأة الحلول الفورية التي يتم التوصل إليها بالتراضي و التي تتضمن تنازلا عن بعض الحقوق أو كلها، عن الحلول طويلة الأمد التي يتم التوصل إليها عن طريق القضاء. فقد ذكرت إحدى المطلقات أنها فضلت التنازل عن جزء من مؤخر صداقها لتحصل عليه فورا على أن تأخذه كاملا، حيث حكم القاضي بأن يدفع المطلق 30 دينار شهريا كقسط من راتبه، و على حد قولها فإن الحصول عليه بهذا الشكل مقسطاً على أكثر من سبع سنوات يعادل عدم الحصول

على شيء وأضافت " فالوقت الذي تنظر فيه المحكمة بعين الحرص على راتب مطلقي وتقرر أن تقسّط له المبلغ بما يتناسب مع دخله، تتجاهل حقي ولا تضع في اعتبارها أنه تزوج بعد طلاقي ودفع أضعاف مؤخر صداقي بالرغم من إدعائه أن راتبه متواضع، إن احتياجاته مقدّمه على واجباته للأسف الشديد وهذا هو مجتمعنا"

*** تعقيد وإطالة مدة إجراءات القانونية:**

- يرى القضاة أنهم ملتزمون بقانون أصول المحاكمات الشرعية في المحاكم، وأكدوا على أن هنك ملاحظات على القانون وهم يؤيدون تعديلها بما يخدم مصالح النساء.
- أكد القضاة أن طول فترة الإجراءات في المحاكم لا تعود في الكثير من الحالات بسبب عجز في القانون، أو للسلك القضائي، وإنما بسبب الجهل بالقانون من قبل مقدمي الدعوى، وأيضا بسبب المحامين الذين يفضلون إطالة فترة المحاكمة لتحقيق أهداف موكليهم، وهذا الأمر لا ينطبق على محامي مؤسسات المجتمع المدني كونهم متطوعون ولا يسعون لمكاسب خاصة شأن المحامين الآخرين..

*** الدعم القانوني:**

تبيّن من النتائج أن ثلثي المطلقات فقط حصلن على دعم قانوني، وجاءت النتائج كما يلي:

54٪ لم يحصلن على أي نوع من أنواع الدعم.
29٪ حصلن على دعم قانوني عند الطلاق.
16٪ حصلن على استشارات بسيطة.
1٪ لم يجبن على السؤال.

*** اللجوء لمحامي خاص أو مؤسسة غير ربحية :**

75٪ من المطلقات لجأن لمحامي خاص.
23٪ من المطلقات لجأن لمؤسسة أهلية تقدم الدعم القانوني مجانا.
2٪ من المطلقات لجأن لمحامي خاص بالاضافة لمؤسسة.

*** الممتلكات الشخصية:**

أما بالنسبة للممتلكات الشخصية للمرأة ومساهمتها في بيت الزوجية تجدر الإشارة هنا إلى التالي:

- يعتبر قانون أصول المحاكمات الشرعية (الذي يوصف بالضعيف من قبل المختصين) كل ما في بيت الزوجية هو ملك الزوج - باستثناء الممتلكات الشخصية للمرأة (ملابس و مصاغ) -. أما في القانون المدني بشأن الحيازة في المنقول فإن سند الملكية هو قاعدة ثابتة وأصيلة في إثبات الحق، وكما جرت العادة فإن الزوجة في قطاع غزة نادرا ما تسجل أي أوراق ثبوتية لمساهمتها في بيت الزوجية ابتداءً من المساهمة في الأثاث وصولا إلى المساهمة في العقار و يعود ذلك لعدم الرغبة في هدم الثقة بين الزوجين أو لرفض الرجل تسجيل الملكية باسم المرأة.
- قانونا إن المرأة تستطيع اللجوء للقضاء لاستصدار حكم قضائي تتوجه بموجبه الشرطة فورا لبيت المُطلّق لتمكينها من ممتلكاتها.
- وبحسب نتائج الدراسة فإنّ:

30٪ فقط من المطلقات حصلن على ممتلكاتهن الشخصية.
12٪ فقط حصلن على ممتلكاتهن كاملة.

إنّ انخفاض نسبة المطلقات اللواتي حصلن على ممتلكاتهن الشخصية رغم أن القانون يساعدهن في الحصول على تلك الممتلكات، يرجع لسببين رئيسيين بحسب رأي المجموعات المركزة هما:

- عدم لجوء السيدة للمحكمة.
- تأجيل القاضي مسألة إرسال الشرطة مباشرة لبيت المطلق وذلك في حال وجود أطفال مراعاة لنفسية الأطفال ،ونصيحته لها أن تحصل على الممتلكات بطريقة وبية، مما يجعل السيدة تعتقد أن المحكمة ليست هي الطريق الصحيح.

- ويوضح الشكل التالي مدى حصول المطلقات على ممتلكاتهن:

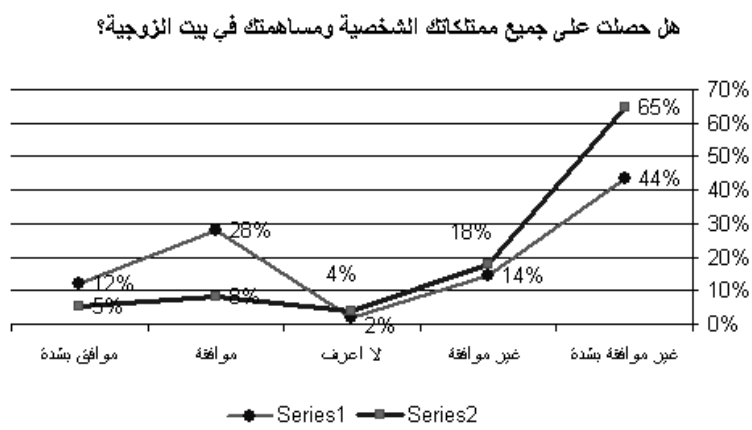

متسلسلة 1 الممتلكات الشخصية للمرأة
متسلسلة2 مساهمة المرأة في بيت الزوجية

★ حضانة الأطفال:

46٪من أطفال النساء المطلقات في حضانة الأم.

هذه النسبة غير مرتبطة بجنس أو عدد أو عمر الأطفال، وهي قضية ذات أبعاد اجتماعية حسب نتائج الاستبيانات و المجموعات المركزة ، حيث أشارت النساء إلى رفض عائلاتهن لاستقبال أطفالهن بعد الطلاق لأسباب عشائرية أو مادية ، أو ادعاء الحرص على مصلحة المرأة لزيادة فرصتها في الزواج مرة أخرى من وجهة نظرأهالي المطلقات.

وترى النساء المطلقات وعائلاتهن أن تحديد سن الحضانة بسبع سنوات للذكر وتسع سنوات للفتاة(وقد يتم تمديدها سنتين على التوالي) لصالح للأم يعتبر مشكلة كبيرة لأن المطلقة تحبس نفسها لرعاية أطفالها وهي في شبابها ومن ثم تنتقل حضانتهم إلى الأب، وتصبح المرأة بعد ذلك بلا أطفال بعد أن كانت قد أصبحت بلا زوج أيضا، وبالتالي فمن الأفضل إبقاء الاطفال في حضانة الأب منذ البداية.

و هنا يجب الإشارة إلى أن المحاكم الشرعية تقضي بشأن مشاهدة الأطفال في قطاع غزة وفقاً لتعميم صدر عن القاضي محمد أبو سردانة قبل أكثر من 25 سنة، حيث يسمح للطرف الغير حاضن بمشاهدة الطفل مرة واحدة أسبوعيا لمدة ساعة أو ساعتين في مركز الشرطة ، ويعتبر هذا القرار غير عادل من وجهة نظر النساء الغير حاضنات لأطفالهن وبنظرهن فهو يخالف أبسط القواعد الانسانية ، وهو يضر بالصحة النفسية للطفل من ناحية وبالأم من ناحية ثانية.

★ الحاجة لمساعدة قانونية:

74٪من النساء المطلقات أشرن أنهن لازلن بحاجة لمساعدة قانونية.

ثانياً: الجانب المالي:

تتحمل المطلقة أعبءً مالية مختلفة عن مثيلاتها من النساء المتزوجات أو اللاتي لم يسبق لهن الزواج وذلك للأسباب التالية:

- عدم النظر إليها من قبل الأسرة كفتاة مسؤلة منهم مثل من لم يسبق لها الزواج بحسب رأي المطلقات وبعض الأهل.

فعلى سبيل المثال ذكرت إحدى الأمهات أن الإنفاق على ابنتها التي لم يسبق لها الزواج هو أمر طبيعي، أما التي تزوجت و عادت إليهم مطلقة فالأمر مختلف، لأن وزارة الشؤون الاجتماعية تقوم بصرف مخصصات مالية و عينية للمطلقات لتنفق على نفسها و ينطبق الأمر على وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين.

- رغبة المطلقة في تحسين مستواها الاجتماعي و الثقافي و الأكاديمي لإثبات نفسها في المجتمع.

- المطلقة الحاضنة لأطفالها تتحمل نفقات تربية الأطفال بشكل كامل في بعض الحالات، وبشكل شبه كامل في حالات أخرى، حيث أن النفقة المخصصة لكل طفل غير متناسبة مع متطلبات المعيشة بحدها الأدنى، إلا في حالات قليلة جدا يتحمل فيها الأب طوعاً نسبة كبيرة من مصروفات الأطفال.

وقد تبين من الدراسة ما يلي:

- 9٪ من النساء المطلقات موظفات أو يدرن أعمال خاصة بهن، وهذا يشير إلى عدم وجود برامج تشغيلية في قطاع غزة لدعم المطلقات من قبل المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية.
- 87٪ من النساء المطلقات أشرن إلى أنهن يواجهن ضغوطات مالية، وهذا ما أكّد عليه الأهالي خلال المجموعات المركزة.

*** مصادر الدخل:**

- 87.4٪ من النساء المطلقات أشرن إلى أن دخلهن الشهري لا يتجاوز 1000 شيكلا بما يعادل 260$ وهو لا يكفي لسد الاحتياجات الأساسية للمطلقة وأطفالها في حال كانت حاضنة لهم.

وهذا المعدل المتدني في الأجور يرجع لعدم وجود لوائح تنفيذية خاصة بقانون العمل في القطاع الخاص حتى تاريخه.

- 40.4٪ من المطلقات أشرن أنهن يعتمدن في دخلهن بشكل كلي على مخصصات وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي تقوم بتخصيص مبلغ بسيط جدا للمطلقة وصل في بعض الحالات إلى 75 شيكلا شهريا، ونتيجة لحالة الانقسام أصبح هذا المبلغ يصرف بشكل غير منتظم، وتجدر الإشارة هنا أن الإتحاد الأوروبي ينفذ حاليا مشروعا بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية تستفيد منه المطلقات في قطاع غزة ويدعى (الآلية الأوروبية المؤقتة) حيث يتم صرف مبلغ 1000 شيكلا للمطلقة كل 3 شهور، بالإضافة لصرف بعض المخصصات العينية من المواد التموينية البسيطة شهريا.

علماً بأن الإجراءات والشروط التي تحدد انتساب المطلقات للاستفادة من مثل هذه البرامج معقدة وتحتاج لوقت طويل.

- 17.3٪ يعتمدن بالكامل على المساعدات المالية التي يقدمها الأهل وهذا يعني أن بعض الأهالي يدعمون ابنتهم المطلقة ليس فقط نفسيا بل أيضا ماليا في حال عدم وجود مصدر دخل للمطلقة، كما أشار 10٪ من الأهالي خلال المجموعات البؤرية أنهم يساهمون في مصروفات الدراسة في حال قامت ابنتهم بإكمال تعليمها الجامعي حتى لو كان هذا عبئا يثقل كاهلهم، بالإضافة إلى أن 20٪ من الأهالي أشاروا إلى أنهم يتحملون نفقات إضافية تثقل كاهلهم مراعاة لحساسية إبنتهم المطلقة.
- 5.8٪ من المطلقات يعتمدن بالكامل في دخلهن على راتب العمل التي لا تكفي الاحتياجات الاساسية على حد تعبيرهن خلال المجموعات المركزة.
- 5.8٪ من المطلقات يعتمدن في دخلهن على نفقة الأطفال والتي لا تكفي لسد جزء بسيط من المصروفات، حيث أشارت المطلقات اللاتي شاركن في المجموعات المركزة أن قيمة نفقة الطفل المفروضة على الأب لا تتجاوز ال 30 دينار أردني تشمل مسكن ومأكل وملبس، وهذا ما أكّد عليه المحامون باستثناء بعض الحالات القليلة وغالبا لا يقوم الأب بدفعها بشكل منتظم.

ذكر القضاة أن مبلغ نفقة الطفل يتم تحديده من خلال مخبرين يقومون بفحص ظروف المطلقة ومستواها المعيشي . بالإضافة إلى فحص دخل الأب وبناءً عليه يتم تحديد قيمة النفقة، وهذا يؤكد لنا مرة أخرى أن القائمين على تطبيق القانون يراعون الوضع المعيشي للرجل على حساب المرأة والاطفال حيث لا يعيرون أي انتباه للظروف المعيشية الصعبة في هذه الأيام.

- 30.7٪ من المطلقات يعتمدن بنسب متفاوتة على أكثر من مصدر للدخل (راتب العمل، مخصصات وزارة الشئون الاجتماعية، مساعدات مؤسسات، مساعدات من الأهل دورية، نفقة أطفال).

ومن الجدير الإشارة هنا إلى أن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينين تستهدف النساء المطلقات من خلال أحد برامجها حيث يتم صرف مبلغ 40 شيكلا للمطلقة كل 3 شهور بالإضافة الى بعض المساعدات العينية المتمثلة في مواد تموينية بسيطة.

*** المساهمة في المصروفات العائلية:**

- 62.3٪ من النساء من المطلقات لا يساهمن في المصروفات في حال كن يعشن ضمن عائلاتهن، وعند السؤال عن السبب ذكرت المطلقات خلال المجموعات المركزة أن دخولهن لا تكفي سداد احتياجاتهن وأطفالهن في حال كن حاضنات لهم، وهذا ما أكده الأهالي في المجموعات المركزة.
- 27٪ من المطلقات يساهمن في مصروفات المنزل بنصف دخولهن أو أكثر، مما يزيد من أعبائهن المالية بشكل كبير.

*** الحاجة لفرصة عمل:**

- 91.4٪ من المطلقات من المطلقات عبّرن عن حاجتهن للحصول على فرصة عمل مناسبة.
- 90.7٪ من المطلقات عبّرن عن حاجتهن لاكتساب مهارات مهنية جديدة.

وتقع هذه المسئولية على المؤسسات الحكومية والغير حكومية بحيث تقوم بتخطيط برامج تشغيلية وبرامج تدريب مهني تستهدف النساء المطلقات.

ثالثاً: الجانب الأسري والاجتماعي:

تتعرض المرأة المطلقة لضغوط إجتماعية كبيرة، تصل إلى حد أن بعض النساء يفضّلن البقاء في بيت الزوجية في ظروف صعبة للغاية على أن تصبح مطلقة وتتعرض لهذه الضغوط، حيث تبيّن أن:

- 73٪ من النساء المطلقات تعرضن لضغوط إجتماعية.

و تعتقد المطلقات أن المجتمع لا يدرك مدى الصعوبات التي تتعرض لها المطلقة حيث أشارت:

- 90.3٪ من النساء المطلقات إلى حاجتهن لرفع درجة الوعي الاجتماعي باحتياجات المطلقة.

الحماية من العنف:

أشارت المطلقات لحاجتهن للحماية من العنف الذي يتعرضن له كما هو موضح بالشكل التالي:

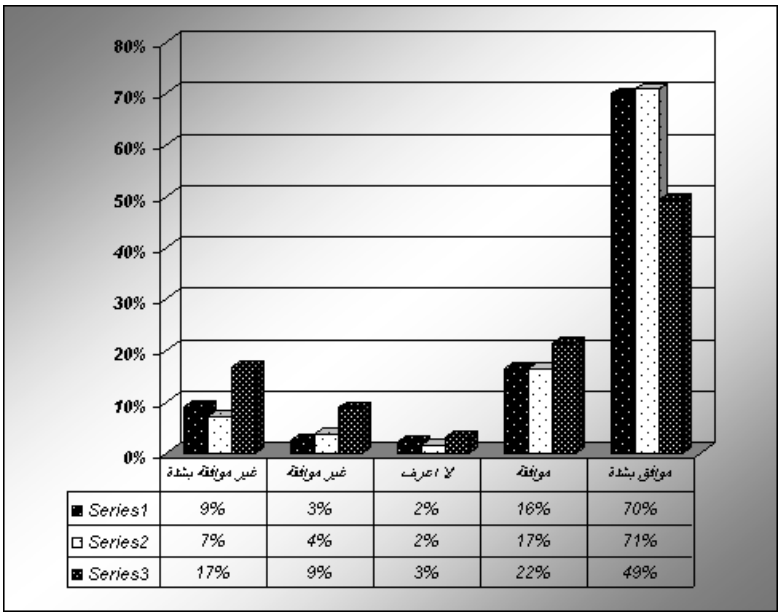

	غير موافقة بشدة	غير موافقة	لا اعرف	موافقة	موافق بشدة
Series1	9%	3%	2%	16%	70%
Series2	7%	4%	2%	17%	71%
Series3	17%	9%	3%	22%	49%

يظهر من الشكل السابق أن حاجة النساء المطلقات للحماية من العنف المجتمعي تساوي تقريبا حاجتها للحماية من عنف الاحتلال حيث تصل نسبة الأول الى 88٪ والثاني الى 86٪ وتأتي الحاجة الى الوقاية من العنف الأسري في المرتبة الثالثة بنسبة مرتفعة أيضا تصل 71٪.

⋆ أنواع العنف الذي تتعرض له للمطلقات:

ترى النساء المطلقات أن العنف الذي يتعرضن له أكثر من غيرهن يتمثل في الصور التالية كالتالي:

نوع العنف	العنف الذي تتعرض له المرأة المطلقة	الجهة المعنفة
الأسرة	الحد من حرية الحركة	الأخ بشكل رئيسي يليه العم و الأب
	عدم التعامل مع المطلقة كابنة يقع على والدها عاتق الانفاق عليها في حال كانت لا تعمل (حتى إذا لم يكن لديها أطفال) .	الأب
	حرمان المطلقة من أطفالها.	الأب – الأم – الأخوة
	عدم الاطلاع على أمور خاصة من الاختلاط .	الأخ – الأب – الأم – ابن العم
	رفض استقلال المطلقة في بيت خاص بها في حال لم يكن لديها أبناء صبيان كبار يعيشون معها .	الأب – الأخ – العم – ابن العم و أحيانا الأم
	الاستيلاء على مخصصات الشؤون الاجتماعية الخاصة بالمطلقة .	الأب – الأخ – العم – ابن العم و أحيانا الأم
	إجبارها على أن تساهم بشكل كبير في مصاريف بيت أهلها في حال كان للمطلقة مصدر دخل .	أفراد الأسرة
	إجبارها على التنازل عن حقوقها و اللجوء لخلع العرفية .	الأب و أخيه
المجتمع	نظرة سلبية للمرأة المطلقة السبب الرئيسي فيها الخوف على أزواجهن .	النساء من الجيران أو القريبات
	تحرش جنسي بكل أشكاله البسيطة أو المعقدة .	الجيران – زملاء العمل من الرجال
	تحميل المطلقة مسؤولية فشل العلاقة .	الأقارب – الجيران – رجال الأصلاح- المخاتير
	نظرة التراجيين في الزواج للمطلقة على أنها غير مناسبة بغض النظر عن مواصفاتها الشخصية .	الرجال الذين يبحثن عن زوجات ، و عائلاتهم و المجتمع بشكل عام
القانون	طول فترة تسوية الطلاق .	السلطة القضائية
	طول فترة إجراءات ما بعد الطلاق في المحاكم.	السلطة القضائية و التنفيذية
	تقدير وضع الزوج الذي كأولوية عند إقرار حقوق المرأة و عدم مراعاة إحتياجاتها .	القضاة
	مبلغ النفقة المخصص للأطفال غير متناسب مع متطلبات الحياة .	السلطة القضائية
	حرمان الأطفال من أطفالها .	المحاكم و أجهزة الأمن داخل المحاكم
	حرمانها من بعض أو كل حقوقها المنصوص عليها بالقانون .	الزوج – رجال الأصلاح و المخاتير
	حرمان المطلقة من خير الزواج مرة جديدة تحت ضغط خسارة أطفالها في حال كانت حاضنة و قررت الزواج .	القانون – الأهل – الزوج الجديد – المطلق
المؤسسات الحكومية	عدم قدرة المطلقة الحاضنة لأطفالها من الحصول على جواز سفر لأطفالها .	القانون . وزارة الداخلية . شؤون الأسرة
	عدم قدرة المطلقة الحاضنة لأطفالها و التي تقوم بالإنفاق عليهم على إدراج أسمائهم على جوازات سفرهم دون إذن والدهم	القانون وزارة الداخلية المختص
	العنف اللفظي والنفسي الذي تتعرض له المرأة المطلقة في المؤسسات الرسمية .	العاملون في وزارة الشؤون الاجتماعية

★ الدعم الأسري:

تلعب الأسرة دوراً مهماً في دعم المرأة المطلقة عن طريق:

- مساندتها أثناء إتمام إجراءات الطلاق.
- الدعم النفسي حيث تبيّن أن 78٪ من الدعم النفسي والاجتماعي الذي تلقته النساء المطلقات كان من فرد أو أكثر من أفراد أسرتها أو بصحبته.
- المساعدة المالية فقد تبيّن أن 21٪ من دخل النساء المطلقات مصدره أسرهن.

★ مكان إقامة المطلقات:

79٪ من المطلقات يعشن في منزل الأسرة.

10٪ يعشن في منزل أحد الأشقاء.

10٪ فقط من المطلقات يعشن في منزل مستقل.

- 49٪ من المطلقات يعشن في منزل يحوي أكثر من 8 أفراد.

35٪ منهن يعشن في منزل يحوي من 5 – 8 أفراد.

75٪ من المطلقات يرغبن في الحصول على منزل مستقل عن أهلهن.

وهنا تجدر الاشارة إلى أن 80٪ من أمهات المطلقات الحاضنات لأطفالهن عبّرن خلال مناقشات المجموعات المركزة عن أملهن في أن تستطيع بناتهن المطلقات الحصول على منزل مستقل، بشرط أن يكون قريب أو ملاصق لمنزل الأسرة لعدة أسباب أهمها: حساسية المطلقة الزائدة تجاه أطفالها ورغبتها في تربيتهم بشكل مستقل وعلى الأسس التي تفضلها. وأضاف البعض أن بقاء المطلقة التي لديها أبناء ذكور بعمر 16 سنة وما فوق مسألة صعبة للغاية في ظل وجود فتيات من الأسرة الممتدة في نفس المنزل.

★ حضانة الأطفال:

46٪ من أطفال المطلقات في حضانة الأم.

30٪ من أطفال المطلقات في حضانة الأب.

5.6٪ من أطفال المطلقات في حضانة الغير.

وبنص القانون يحق للمرأة المطلقة الحاضنة لأطفالها أن تحصل على أجرة سكن، لكن القائمين على تطبيق القانون يراعون ظروف الرجل ولا يقرون أجرة سكن متناسبة مع أجور الشقق في قطاع غزة

هذا بالإضافة للأعراف الاجتماعية التي لا تسمح للسيدة بالاستقلال في حال لم يكن لديها أبناء تجاوزوا الخامسة عشر أو في حدود هذا العمر.

وترغب المرأة المطلقة دائما بتحسين وضعها الاجتماعي ويظهر ذلك جليا في أن:

70٪ منهن عبّرن عن رغبتهن في إكمال تعليمهن الجامعي بمختلف مستوياته.

90٪ منهن عبّرن عن حاجتهن للانخراط في أنشطة ثقافية واجتماعية.

رابعاً: الجانب النفسي:

لا يمكن فصل الجانب النفسي عن أي من الجوانب الأخرى ولكن لابد من تسليط الضوء عليه، فكنتيجة للطلاق وتبعات ما بعد الطلاق أثناء مرحلة الحصول على الحقوق، وعدم رضى المطلقة عن هذه الحقوق التي حصلت عليها والضغوط المالية التي تتعرض لها، بالإضافة إلى الضغوط الاجتماعية ووضعها الأسري ووضع أطفالها إن وجدوا فإن المطلقة تتعرض للكثير من الضغوط النفسية:

حيث بيّنت الدراسة أن:

98٪ من المطلقات عبّرن عن احتياجهن للدعم النفسي.

90٪ من الأهل يعتقدون أن بناتهن يعانين من الضغوط النفسية.

100٪ من القضاة يعتبرون المشكلة الرئيسة التي تعاني منها المطلقة هي مشاكلها النفسية.

وتشمل هذه الأشكال بشكل رئيسي:

الشعور بالذنب

التوتر

الانطواء

عدم الثقة بالقدرة على بناء علاقة جديدة مع الجنس الآخر (شعور بالنقص).

القلق

الشعور بالظلم من قبل المجتمع.

* إن الشعور بالذنب ينبع بشكل رئيسي من الضغوط الاجتماعية التي تُحمّل المطلقة مسؤولية فشل العلاقة الزوجية، و يأتي الانطواء نتيجة لعدم رغبة السيدة بالتعرض لمزيد من هذه الضغوط . أما القلق والتوتر فهو محصلة طبيعة لجميع الضغوط القانونية والمالية و الأسرية التي تتعرض لها.

* وبينما ترى المطلقات لا مجال لهن في الحصول على فرصة زواج عادلة جديدة، يرى 90٪ من الأهل أنه بإمكان بناتهن المطلقات الحصول على فرصة زواج جديدة معقولة ، و أن المشكلة تكمن في نظرة المطلقة لنفسها.

* وترى 86٪ من المطلقات أنهن بحاجة ماسة لتعزيز ثقتهن بذاتهن. و يرى الأمهات المطلقات قلق دائم حول وضع أطفالهن، ويظهر ذلك جلياً في رغبة 70٪ من النساء لرفع سن حضانة الأطفال.

وعند سؤال المطلقات حول حصولهن على دعم نفسي واجتماعي بعد الطلاق كانت الإجابة:

54٪ حصلن على دعم نفسي أو اجتماعي بعد الطلاق.

44٪ لم يحصلن على أي دعم نفسي أو اجتماعي بعد الطلاق.

2٪ لم يجبن على السؤال.

أما الجهات التي قدمت لهن الدعم النفسي كالتالي:

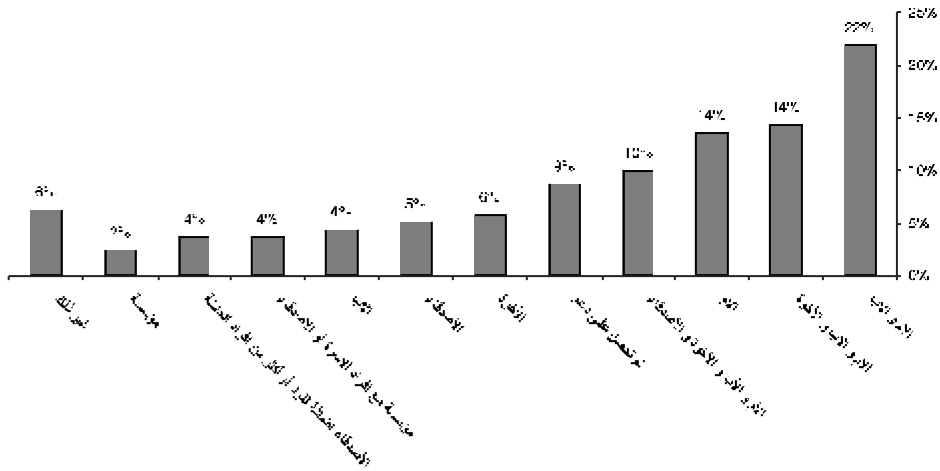

يتضح من الشكل السابق أن أغلب المطلقات لم يتلقين دعم نفسي من جهة مختصة، و ذلك لعدم معرفة معظمهن المؤسسات التي تقدم هذا النوع من الخدمات حسب نتائج المجموعات المركزة. بينما تشير 60٪ من المطلقات اللاتي تلقين الدعم من جهة مختصة أنه لم يكن بالمستوى المطلوب لتلبية احتياجاتهن.

فعلى سبيل المثال تلقت إحدى النساء دعم نفسي يتمثل بأدوية لمعالجة الأرق والاستماع لمشاكلها فقط، في حين أنها

وتتلخص رؤية النساء المطلقات لنوع الدعم النفسي الذي يحتجن إليه كالتالي:

- 42% تفريغي.
- 29% ارشادي.
- 9% ارشادي/تفريغي.
- 8% علاجي.
- 8% علاجي، ارشادي، تفريغي.
- 3% علاجي، ارشادي.
- 1% علاجي، تفريغي.

بعض من المؤسسات الحكومية والغير حكومية التي تقدم خدمات للنساء المطلقات كالتالي:

الرقم	اسم المؤسسة	المناطق المستهدفة	الخدمات
1-	وزارة الشئون الاجتماعية	جميع أنحاء قطاع غزة	- مخصصات مالية دورية - مخصصات عينية
2-	وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين	جميع أنحاء قطاع غزة	- مخصصات مالية دورية - مخصصات عينية
3-	مركز الابحاث والاستشارات القانونية للمرأة	جميع أنحاء قطاع غزة	- دعم قانوني - توعية قانونية
4-	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	جميع أنحاء قطاع غزة	- دعم قانوني
5-	الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية - لجان المرأة العاملة	جميع أنحاء قطاع غزة	- دعم نفسي - دعم قانوني
6-	برنامج غزة للصحة النفسية	جميع أنحاء قطاع غزة	- دعم نفسي - تدريب مهني
7-	مركز صحة المرأة - مؤسسة الثقافة والفكر الحر	البريج والمنطقة الوسطى وجنوب قطاع غزة	- دعم نفسي - دعم قانوني - تدريب مهني - أنشطة ثقافية وترفيهية
8-	مراكز النشاط النسائي	جميع أنحاء قطاع غزة	- دعم نفسي - دعم قانوني - توعية - تدريب مهني
9-	مركز شئون المرأة	جميع أنحاء قطاع غزة	- دفع أقساط جامعية من الفتيات واستفادت بعض المطلقات - تدريب وتثقيف النساء بشكل عام
10-	طاقم شئون المرأة	جميع أنحاء قطاع غزة	- تمكين المرأة ومن الجدير أنه يستهدف النساء بشكل عام

إضافة للعديد من المؤسسات الأهلية التي تقدم الخدمات للنساء بشكل عام، مع الأخذ بعين الاعتبار أن شمولية الخدمات من المؤسسات المشار إليها أعلاه لكافة مناطق القطاع يعني أنها شملت مجموع النساء.

المؤسسات الدولية:

- لم تقم أي مؤسسة دولية حتى الآن بتنفيذ مشروع خاص بالنساء المطلقات باستثناء مؤسسة (هنريش بول الالمانية) بالشراكة مع مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة وهو مشروع " ملتقى نساء إلى الامام".
- تستهدف المؤسسات الدولية النساء معيلات الأسر بشكل عام كإحدى الشرائح المستفيدة من الخدمات الإنسانية الطارئة، ولكنها لم تحدد حصة خاصة للمطلقات.
- تقدم جميع المؤسسات الدولية خدمات إغاثية ولكن وضمن سياساتها في قطاع غزة فإنها قلما تقدم مساعدات تنموية حيث أن معظم المؤسسات الدولية الماخة تشترط عدم استخدام التمويل في المشاريع التنموية والتي يمكن أن يكون لها ديمومة .

الفصل الرابع
الأطراف المؤثرة

الأطراف المؤثرة في قضية المرأة المطلقة :

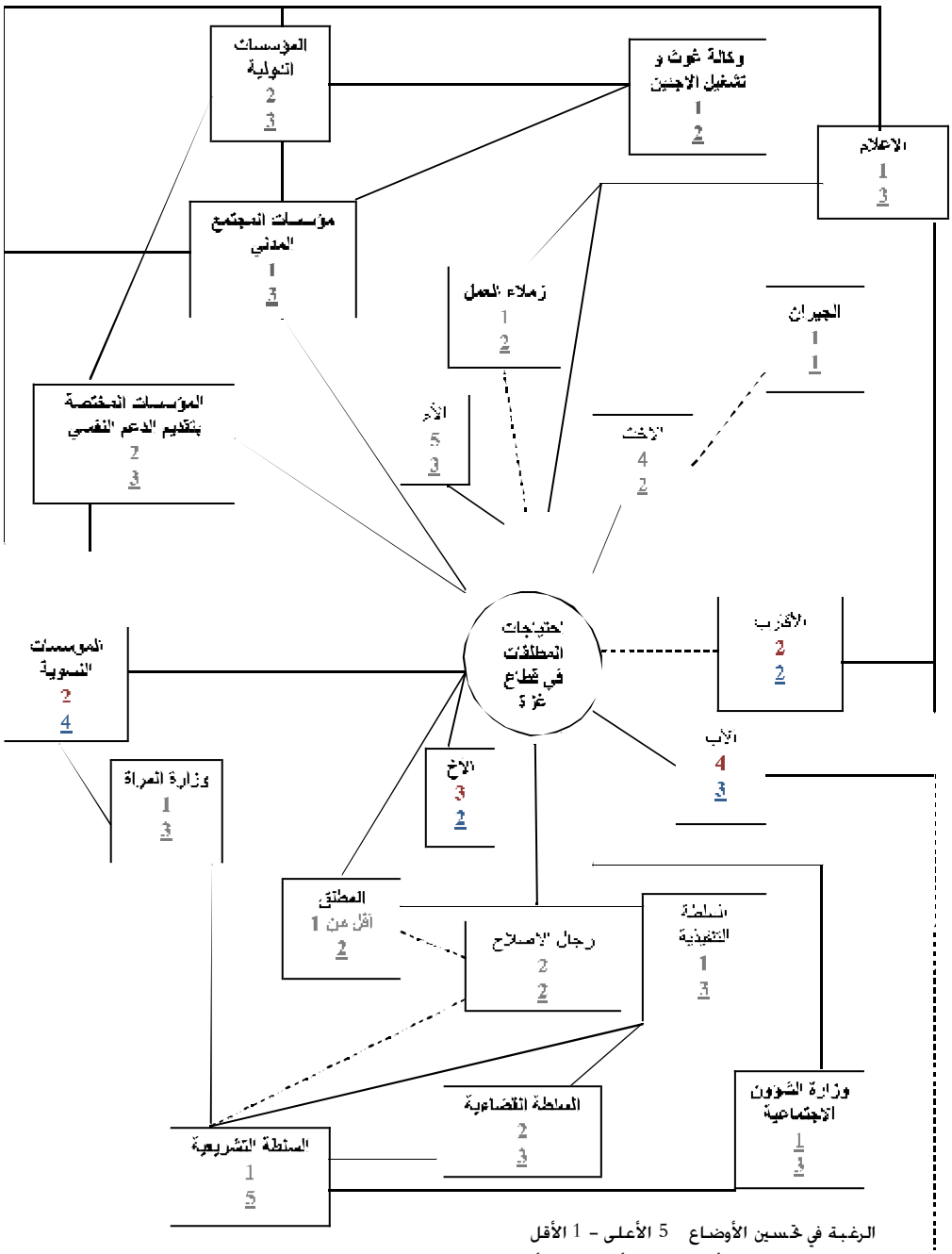

الرغبة في تحسين الأوضاع 5 الأعلى – 1 الأقل

القدرة على تحسين الأوضاع 5 الأعلى – 1 الأقل

الجهة المؤثرة:

تؤثر العديد من الأطراف الحكومية وغير الحكومية في قضية المرأة المطلقة، وتختلف رغبات كل طرف من هذه الأطراف عن الطرف الآخر في حل القضايا المتعلقة بالمطلقة ، كما تختلف قدرة كل طرف على المساهمة في إيجاد الحلول.
ويوضح الشكل السابق ما يلي:

الأسرة والوسط الاجتماعي:

تستطيع الأسرة والوسط المحيط بالمرأة أن يساهموا بشكل كبير في حل مشاكل المطلقة ، عن طريق تفهم حالتها النفسية وتقدير احتياجاتها ومساندتها لتجاوز مرحلة ما بعد الطلاق للحصول على حقوقها واستعادة توازنها النفسي، كما أن الأهل يمكن أن يقدموا دعم كبير في تربية الأطفال في حال كانت المطلقة حاضنة لأطفالها، و بالرغم من أنهم لا يمتلكون قوة كبيرة للتأثير على المجتمع ككل إلا أن رغبتهم العالية في مساعدتها يمكن أن تساهم بشكل كبير في تحسين أوضاعها النفسية والاجتماعية وأحيانا المالية ، وفي نفس الوقت فإن العنف الذي تتعرض له المطلقة من هاتان الدائرتان يُعد من أكبر المؤثرات السلبية عليها، إن وعي هذه الأطراف وتقديرهم لوضع المطلقة يساهم بشكل كبير في تلبية احتياجاتها.

الإعلام :

يتضح من الشكل كيف أن الإعلام يمكن أن يصل بشكل مباشر أو غير مباشر إلى الأطراف المؤثرة على قضية المرأة المطلقة ، سواء على المستوى الأسري أو في الوسط الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني وحتى تأثيره غير المباشر على سن التشريعات. إلا أن الاعلام لا يتناول قضايا المطلقة إلا نادرا ومن جوانبها القانونية في الغالب، أما احتياجاتها و مشاكلها فإن الاعلام في قطاع غزة لم يتطرق إليها بعد بشكل يؤثّر على الرأي العام.
و تأتي أهمية دور الإعلام كوسيلة للتوعية ولتحسين نظرة المجتمع للمطلقة وهما من أهم احتياجاتها ،بالإضافة للقوة الضاغطة التي يمكن أن يقوم بها لسن قوانين أكثر ملاءمة لوضع المرأة سواء من الناحية التشريعية أو القضائية.

المؤسسات النسوية:

كما يظهر في الشكل إنّ للمؤسسات النسوية قدرة واسعة على الاتصال بأطراف فاعلة في قضية المطلقة ،و الاتصال بها و بمحيطها و قدرة عالية على المساهمة في حل قضاياها،لكن أغلب هذه المؤسسات لا تقدم برامج خاصة للمطلقات بل إنّ جزء من هذه المؤسسات تضع في معايير اختيار المستفيدات من البرامج اعتبارا للنساء الأرامل و المعنفات وذوي الاحتياجات الخاصة وتنسى إدراج المطلقات ، وحتى البرامج التي يمكن أن تستفيد منها النساء المطلقات فهن لا يعلمن بوجودها أو طرق الاستفادة منها، في حين أن المؤسسات النسوية على اتصال بمؤسسات دولية و علاقة جيدة بالاعلام و مؤسسات الدعم النفسي و بقية مؤسسات المجتمع المدني وتستطيع أن تبرز قضية المرأة المطلقة في قطاع غزة بحيث تنال الاهتمام الكافي.

المؤسسات التي تقدم الدعم النفسي:

لا تمتلك هذه المؤسسات برامج خاصة بالمطلقات و تجدر الإشارة هنا أنها تقدم العديد من الخدمات المجانية للمعنفات مثل الاستشارات و العلاج و الخط الدافئ ، لكن غالبية المطلقات لا يعلمن كيف يتوجّهن إليها، و ذلك بسبب عدم امتلاكهن للحرية الكاملة للتنقل أو عدم ثقتهن بأن العلاج المقدم يكفي لاحتياجاتهن.

باقي مؤسسات المجتمع المدني:

تقدم مؤسسات المجتمع المدني العديد من الخدمات للتأهيل المهني أو المساعدة في إنشاء مشاريع صغيرة، لكن المطلقات وبالرغم من رغبتهن في الحصول على مثل هذه الخدمات لا يعلمن من أين أو كيف يحصلن عليها، وتقع مسؤولية إعلام النساء بهذه الخدمات على عاتق مؤسسات المجتمع المدني خصوصا أن هناك حد من حرية حركة

المطلقات، ولكن الأمر المثير للتساؤل هنا لماذا تعلم أغلب الفئات الاجتماعية في قطاع غزة ومن ضمنها المطلقات أي الجهات تقدم مساعدات إنسانية طارئة ولا تعرف أيها تقدم الخدمات التنموية؟، والإجابة كما أشرنا آنفا لقلة المشاريع التنموية ومحدودية انتشارها.

وزارة الشؤون الاجتماعية:

تقدم وزارة الشؤون الاجتماعية دعما ماليا مباشرا للمرأة المطلقة يصل في أقصى حد الى 105 شيكلا شهريا، كما لا تقدم أي دعم لأطفال السيدة المطلقة الحاضنة باعتبار أن والدهم يقوم بالإنفاق عليهم، وهو أمر غير صحيح في الكثير من الحالات، وحتى إن كانت تحصل على نفقة أطفال فهي غير كافية لسد متطلبات الحياة في حدّها الأدنى، وبالمقارنة نجد أنّ الأرملة تحصل على تأمين صحي لها ولأطفالها على خلاف المطلقة، كما تقوم الوزارة وفي إطار مشروع مؤقت حاليا (الآلية الأوروبية المؤقتة) بتقديم دعم مالي 1000 شيكلا للمطلقة كل ثلاث شهور ضمن معايير محددة.

وزارة شؤون المرأة:

لا تقدم وزارة شؤون المرأة أي برامج خاصة بالنساء المطلقات حتى الآن.

السلطة القضائية:

تقوم السلطة القضائية بتطبيق القوانين المنصوص عليها في قانون الأحوال الشخصية وكثيرا ما تتعارض القوانين مع أوضاع وظروف المرأة، حتى أن الأحكام المعتمدة على تقدير القاضي تأخذ غالبا بعين الاعتبار أوضاع الرجل المطلّق ولا تضع بعين الاعتبار احتياجات المطلقة ومتطلبات الحياة إلاّ أحيانا.

السلطة التنفيذية:

ونقصد هنا بالسلطة التنفيذية الشرطة والتي من المفترض أن تقوم على حماية حقوق المواطنين، ولكن ما يحدث مع المطلقات في معظم الأحيان يشير إلى تجاهل السلطة التنفيذية لحقوقهن، والمماطلة في تنفيذ الأحكام الصادرة لصالحهن في كثير من الأحيان، وبالتالي يجب أن تحدد السلطة التنفيذية آليات واضحة وعادلة للتعامل مع قضايا المرأة المطلقة ولمساعدتها في تحصيل حقوقها التي حُكم لها بها قضائيا، ما سوف يقلل من عُنجهية واستهتار الرجال في أداء حقوق المطلقات وأطفالهن، وبالتالي يخفّف من وطأة الأعباء المالية الواقعة على عاتق المطلقة ويساهم في تحسين وضعها النفسي.

رجل الإصلاح:

لا يمتلك رجال الإصلاح أي سلطة ملزمة على الزوج والزوجة، وعادة ما يتدخلون لحل قضايا ما بعد الطلاق من أمور مالية عالقة أو أمور تتعلق بحضانة أو مشاهدة الأطفال، ويعتمدون بالأساس في الحلول التي يقدمونها على العرف والعادة أو يقومون باستشارة قاضي شرعي، ويلجأ إليهم المطلّق أو المطلقة في حالات عدم قدرتهما على الاتفاق وعدم رغبتهما باللجوء الى المحاكم، أو عدم رغبة أهل المطلقة باللجوء للقضاء لطول فترة التقاضي، أولأن بعض العادات الاجتماعية تعتبر اللجوء للقضاء مسألة غير مرغوب فيها، ويستطيع رجال الاصلاح المساهمة بتحسين الأوضاع إذا وضعوا بعين اعتبارهم احتياجات المطلقة وهي مسألة ليست سهلة أبدا في مجتمع ذكوري تحكمه الأعراف والتقاليد كمجتمع قطاع غزة

.

السلطة التشريعية:

تحتل السلطة التشريعية المرتبة الأولى في قدرتها على حل المشكلات المتعلقة بالمرأة المطلقة وذلك بسن القوانين المناسبة للسلطة القضائية والسلطة التنفيذية، وبالرغم من حالة الانقسام وصعوبة سن أو إقرار قوانين جديدة إلاّ أن رفع رغبتها بالاهتمام بهذه القضية ستساعد النساء المطلقات في قطاع غزة بشكل أفضل.

الفصل الخامس
الاحتياجات والتوصيات

الاحتياجات:

★ القانونية:

- إنشاء منظومة جديدة من القوانين المتعلقة بالأحوال الشخصية بما يضمن حقوق متساوية لكل من المرأة والرجل وبما يضمن بناء أسرة مستقرة.
- العمل على تضمين القانون رفع سن حضانة الأطفال ونفقة ومسكن المحضون وحق الزيارة للطرف غير الحاضن، لأن من شأنه المساهمة في حل الكثير من مشكلات المرأة المطلقة، وبما يتناسب واحتياجات الطفل لبناء علاقة سليمة مع كلا الوالدين.
- تحديد سقف زمني للتقاضي في القضايا المتعلقة بالطلاق وتبعاته.
- تحديد سقف زمني لتقسيط المستحقات المالية للمطلقة بما لا يؤثر على القيمة المادية لهذه المستحقات.
- تفعيل دور السلطة التنفيذية في حماية حقوق المرأة المطلقة .
- إنشاء صندوق النفقات لضمان حصول المطلقة على حقوقها المالية دون تأخير.
- منح المرأة المطلقة الحاضنة الحق في استصدار جواز سفر لأطفالها.
- منع الطرف الحاضن من السفر بصحبة الأطفال إلا بموافقة الطرف الآخر.
- برامج توعية وتثقيف قانوني حول حقوق المرأة وخصوصا المطلقات بشكل خاص موجهة للمجتمع بمختلف شرائحه بشكل عام (الشباب المقبل على الزواج- أهالي المطلقات- رجال الاصلاح- رجال الدين- العاملين في السلطة التنفيذية.
- التشبيك الفاعل بين المؤسسات المقدمة لخدمات الدعم القانوني والمؤسسات النسوية والنساء المطلقات.

*** المالية :**

- توعية النساء والرجال بمفهوم الذمة المالية المنفصلة لكل شخص بما هي قاعدة ثابتة في الشرع و القانون ولا تؤثر على العلاقة الزوجية.
- توفير برامج تدريب مهني للنساء المطلقات.
- توفير فرص عمل للنساء المطلقات بما يتلائم مع قدراتهن ومهاراتهن.
- رفع قيمة المخصصات المالية التي تصرف للمطلقة من طرف كل من وزارة الشؤون الاجتماعية و وكالة الغوث الدولية، مع الأخذ بعين الاعتبار عدد الأطفال في حضانة المطلقة .
- تنفيذ مشروعات من قبل المؤسسات الحكومية ذات العلاقة لتوفير الدعم المالي للمطلقات ريثما يتمكّن من الحصول على عمل للقادرات عليه
- الدعم المالي المنتظم لغير القادرات على العمل.
- استهداف النساء المطلقات في البرامج التشغيلية المطوحة من قبل المؤسسات الدولية بحصة محددة.
- تحديد حد أدنى لنفقة الطفل بما يتناسب مع متطلبات المعيشة والوضع الاجتماعي للطفل.

*** الاجتماعية:**

- توعية النساء بشكل خاص والمجتمع بشكل عام بمكانة المرأة ودورها الاجتماعي.
- مساعدة المرأة المطلقة في تحسين وضعها الاجتماعي والاكاديمي من خلال مشروعات متخصصة .
- دمج المرأة المطلقة بأنشطة اجتماعية وثقافية .
- توعية مجتمعية حول العلاقة الزوجية والمسئولية المشتركة للأطراف سواء عن نجاح العلاقة أو فشلها.
- توعية مجتمعية بحق المراة المطلقة بسكن مستقل تمكنها من الحياة مع أطفالها بمعزل عن الضغوط العائلية.
- توفير الحماية من العنف للمطلقات ، وإنشاء بيت آمن للنساء المعنفات .

النفسية:

- توفير برامج دعم نفسي خاصة بالنساء المطلقات في مختلف المراحل (وقت وقوع الطلاق- بعد الانتهاء من الإجراءات القانونية اللاحقة للطلاق) .
- التشبيك و التواصل بين المؤسسات المقدمة لخدمات الدعم النفسي والمؤسسات النسوية والمطلقات .
- تقديم الدعم النفسي للمطلقات داخل منازلهن دون اضطرارهن للخروج من المنزل خاصة في الفترة الأولى بعد الطلاق ، ولتقديم الدعم لمن هنّ غير قادرات على الخروج .
- دعم الأهل نفسيا وإشراكهم بشكل فاعل ومهني في عملية دعم ومساندة المطلقة .

التوصيات:

*** دعوة للمؤسسات الرسمية التشريعية والقضائية والتنفيذية لتلبية احتياجات النساء المطلقات كل في مجال اختصاصه لجهة:**

- سن تشريعات عادلة للأحوال الشخصية تضمن مساواة المرأة بالرجل وبناء أسرة مستقرة.
- ضمان حماية حقوق المرأة المطلقة و حمايتها من العنف.
- ضمان تصميم برامج حكومية بهدف تمكين النساء المطلقات.

*** دعوة مؤسسات المجتمع المدني وخصوصا المؤسسات النسوية للعمل على:**

- إبراز القضايا والمشاكل التي تعاني منها المرأة المطلقة وكذلك إبراز احتياجاتها وأولوياتها اعلاميا.
- توعية كافة شرائح المجتمع بالوضع الاجتماعي للمطلقة عن طريق الأنشطة الثقافية المختلفة.
- توعية مجتمعية بالقوانين المتعلقة بقضايا الأحوال الشخصية من خلال أساليب مختلفة تراعي ثقافة المجتمع

مثل: جلسات التوعية الاعلام المرئي والسموع، منابر المساجد، الأنشطة الثقافية
- طرح برامج متخصصة لتقديم الدعم النفسي المناسب للنساء المطلقات .
- استهداف المطلقات ببرامج المساعدات الإنسانية بحصة محددة .
- استهداف المطلقات بشكل خاص في منح المشروعات الصغيرة .
- طرح برامج تشغيلية طويلة المدى تستهدف النساء المطلقات بشكل خاص .
- تصميم برامج تدريب مهني تستهدف النساء المطلقات .
- استهداف النساء المطلقات ببرامج ثقافية واجتماعية للمساعدة في عملية دمجهن في المجتمع بشكل سليم .
- الاعلان عن الخدمات التي تقدمها المؤسسات للنساء المطلقات بشكل فاعل .
- حملات ضغط من طرف المؤسسات القانونية لربط المخصصات المالية للمطلقة وأطفالها التي تُقرّلها بالمحاكم أو المقرّة من قبل وزارة الشئون الاجتماعية بالوضع المعيشي.

الملحقـــــات

ملحق رقم (1)

المؤسسات التي تم التنسيق معها لتعبئة الاستمارات وعقد المجموعات البؤرية

الرقم	أسماء المؤسسات
1	جمعية الخريجات
2	الاتحاد العام للمرأة –رفح
3	جمعية القرية التنموية للمرأة والطفل
4	جمعية الدعم النفسي –دير البلح
5	اتحاد العمل النسوي الفلسطيني –رفح
6	النشاط النسائي (النصيرات)
7	اتحاد لجان المرأة الفلسطينية– بيت لاهيا
8	الاتحاد النسائي الفلسطيني – المغراقة(غزة)
9	جمعية المرأة الريفية– النصيرات
10	جمعية المنال–دير البلح
11	مركز النشاط النسائي – دير البلح
12	جمعية الجدات النسائية– النصيرات
13	الجمعية المحلية للخدمات المجتمعية – المغازي
14	جمعية دعم وتطوير الأسرة الفلسطينية– دير البلح
15	مكتب الجبهة الديمقراطية– غزة الشاطئ
16	جمعية تنمية المرأة الريفية– المغراقة
17	جمعية الوطاء– بيت حانون
18	رواد العمل التنموي
19	جمعية أجيال للإبداع والتطوير– غزة
20	صحة المرأة – البريج
21	الهيئة المستقلة للتنمية والتثقيف– دير البلح
22	الجمعية الأهلية للتوعية والتنمية– بيت حانون
23	مركز المرأة الريفية– بيت لاهيا
24	جمعية طلائع فلسطين– خانيونس
25	الجمعية الفلسطينية للتطوير معاً– خانيونس

ملحق رقم(2)

مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة
Center For Women's Legal Research & Consulting

استمارة تقييم الاحتياجات

مشروع ملتقى نساء إلى الأمام

تم تصميم هذه الاستمارة لأغراض البحث والدراسة فقط، وتعتبر جميع المعلومات الواردة غاية في السرية ولن يتم استخدامها لأي غرض آخر.

معلومات شخصية:

1. العنوان: – مدينة ⊏ قرية ⊐ مخيم.
2. العمر: _____ سنة.
3. مستوى التعليم: ⊐ابتدائي ⊐اعدادي ⊐ثانوي ⊐دبلوم متوسط ⊐ بكالوريوس⊐ ماجستير ⊐ دكتوراه.
4. المهنة: ⊐ موظفة حكومة ⊐ موظفة مؤسسة غير حكومية ⊐ موظفة مؤسسه خاصة.

⊓ موظفة وكاله ⊓ ربه بيت ⊓ أعمال حرة.

5. عدد مرات الزواج _____.
6. فترة الزواج الأخير _____ سنة.
7. قرابة المطلق: ⊐ عائلة ممتدة ⊐ عائلة أخرى.
8. عدد الأطفال في حضانة الأم: ⊐ لا يوجد ⊔ 1–3 أطفال ⊐ 4–6 أطفال ⊐ 7–9 أطفال، أكثر من 9 أطفال.
9. عدد الأطفال في حضانة الأب ⊓ لا يوجد ⊐ 1–3 أطفال – 4–6 أطفال ⊓ 7–9 أطفال⊐ أكثر من 9 أطفال.
10. عدد الأطفال في حضانة آخرين/حددي _____

⊐ لا يوجد ⊔ 1–3 أطفال ⊐ 4–6 أطفال ⊐ 7–9 أطفال⊐ أكثر من 9 أطفال.

11. جنس الأطفال: ⊐ ذكور ⊔ إناث ⊐ ذكور وإناث.

12. يرتاد الأطفال في حضانة الأم ⊐ حضانة □ روضه ⊐ مدرسه حكوميه ⊐ مدرسه وكاله ⊔ مدرسه خاصة.

الحالة المعيشية:

13. مكان الإقامة: ⊐بيت الأب ⊐بيت الأخ ⊐ منزل مستقل.

14. في حال كنت تعيشين في بيت مستقل، هل هو: ⊐ ملك ⊐ إيجار.

15. عدد الإفراد الذين يعيشون في نفس المنزل _____.

16. مصادر دخلك:

□ راتب العمل ⊐ نفقه أطفال ⊐ مخصصات وزاره الشئون الاجتماعية ⊐ مساعدات مؤسسات دوريه ⊐مساعدات أهل دوريه ⊐ غير ذلك.

17. قيمة دخلك الشهري ---------- $.

18. مشاركتك في مصاريف المنزل في حال كنت تعيشين مع عائلتك ---------- $.

19. هل تواجهين ضغوطات ماليه؟ ⊐ غير موافقة بشدة □ غير موافقة ⊐ موافقة ⊐ موافقة بشدة.

الحالة القانونية:

20. هل لديك معرفة بحقوقك المنصوص عليها ضمن قانون الأحوال الشخصية؟

⊔ غير موافقة بشدة ⊔ غير موافقة ⊔ موافقة ⊔ موافقة بشدة.

21. هل حصلت على دعم قانوني بعد الطلاق ⊔ غير موافقة بشدة ⊔ غير موافقة ⊐ موافقة ⊐ موافقة بشدة.

22. الجهة التي دعمتك قانونيا ⊐ مؤسسة ⊐ محامي خاص.

23. تسوية الطلاق ⊐ اتفاق مشترك □ اتفاق عائلي ⊐ حل عشائري ⊐ غير ذلك/ حددي _____

24. هل حصلت على حقوقك الشرعية بعد الطلاق؟

⊔ غير موافقة بشدة ⊔ غير موافقة ⊔ لا أعرف ⊔ موافقة □ موافقة بشدة.

25. حصلت على حقوقك الشرعية بواسطة ⊐المحكمة الشرعية ⊐ اتفاق.

26. الحقوق التي حصلت عليها ⊐ نفقة عدة □ مهر مؤجل ⊐ قيمة عفش بيت ⊐ حضانة أطفال ⊔ نفقة أطفال ⊔ أجرة حضانة ⊔ أجرة رضاعة.

27. هل حصلت على جميع ممتلكاتك الشخصية عند الطلاق؟

ـ غير موافقة بشدة ـ غير موافقة ـ لا أعـرف ـ موافقـة ـ موافقة بشدة.

28. هل حصلت على تعويض عن ممتلكات ساهمت بها في بيت الزوجية؟

ـ غير موافقة بشدة ـ غير موافقة ـ لا أعرف ـ موافقـة ـ موافقة بشدة.

29. هل أنت راضية عن الحقوق التي حصلت عليها؟

ـ غير موافقة بشدة ـ غير موافقة ـ لا أعـرف ـ موافقـة ـ موافقة بشدة.

30. هل لجأت لمؤسسات السلطة التنفيذية في قضية تتعلـق بحياتـك الزوجيـة؟

ـ نعم ـ لا

31. هل استجابت السلطة التنفيذية؟ ـ نعم ـ لا ـ جزئياً

تفاصـيل:

_____

_____

_____

_____

_____

_____

الحالة الاجتماعية:

32. كان الطلاق:

ـ قرارك الشخصي ـ قرار المطلق ـ قرار عائلة المطلق ـ قـرار عائلتـك ـ قـرار مشترك ـ غير ذلك.

33. هل أنت راضية عن قرار الطلاق: ـ غير موافقة بشدة ـ غير موافقة ـ لا أعرف ـ موافقة ـ موافقة بشدة.

34. هل حصلت على مساندة اجتماعية ونفسية: ـ غير موافقة بشدة ـ غيـر موافقة ـ موافقة ـ موافقة بشدة.

35. الأطراف التي ساندتك: ـ الأم ـ الأب ـ الأخوة ـ الأصدقاء ـ مؤسسة ـ غير ذلك

36. هل واجهت ضغوطات اجتماعية ضغوطات اجتماعية:

⌐ غير موافقة بشدة ¬ غير موافقة ⊓ موافقة ⌐ موافقة بشدة.

ثانيا: احتياجات النساء المطلقات

الرقم	السؤال	التقييم				
		صفر غير موافق بشدة	1 غير موافق	2 لا أعرف	3 موافق	4 موافق بشدة
توفير الأمن والسلامة						
37	مدى احتياجك لتوفير الأمن من عنف الاحتلال					
38	مدى احتياجك لتوفير بيئة آمنة لضمان سلامتك من العنف الأسري					
39	مدى احتياجك لتوفير بيئة آمنة لضمان سلامتك من العنف المجتمعي					
40	مدى احتياجك لتوفير بيئة آمنة لضمان سلامتك من العنف المجتمعي					
تعزيز الكرامة للنساء المطلقات						
41	مدى احتياجك لتعزيز الثقة بالنفس وتقدير الذات					
42	مدى احتياجك للحصول على منزل مستقل					
43	مدى احتياجك للحصول على عمل					
44	مدى احتياجك لرفع سن حضانة الأطفال					
بناء قدرات النساء المطلقات والمجتمع						
45	مدى احتياجك لإكمال التعليم الجامعي					
46	مدى احتياجك لاكتساب مهارات ومهنية جديدة					

	المهارات: _____ _____ _____ _____					
47	مدى احتياجك للتوعية بـــالحقوق الشرعية والمدنية					
48	مدى احتياجك للحصـــول علـــى مساعدة قانونية					
49	مدى احتياجك لممارسة أنشـــطة اجتماعية أو ثقافية					
50	مدى احتياجك للحصول على دعم نفسي اجتماعي. حددي/ (علاجـــي، وإرشـــادي، وتفريغي)					
51	مدى الاحتياج لرفع درجة الوعي المجتمعي بوضع المطلقات					
52	مدى الرضا عن تلبية المؤسسات ذات العلاقـــة لاحتياجـــات النســـاء المطلقات					